العفو في القرآن الكريم

الباحثة

أ.د/ مها بنت سليم الرادادي

أستاذ مساعد في شعبة التفسير قسم الكتاب والسنة

كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى،

المملكة العربية السعودية

العفو في القرآن الكريم

مها بنت سليم الردادي
شعبة التفسير، قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين،
جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية
البريد الإلكتروني : SKOM05211@GMAIL.COM

ملخص البحث

تناول هذا البحث خُلُق العفو بوصفه أحد القيم الأخلاقية المركزية التي ركز عليها القرآن الكريم، لما له من دور أساسي في ترسيخ دعائم المجتمع الإسلامي وتحقيق التماسك والوحدة بين أفراده. وقد تم اختيار هذا الموضوع لعدة اعتبارات، من أبرزها: كثرة ورود العفو في نصوص القرآن الكريم، إذ ورد ذكره في ثلاث وثلاثين آية، وكونه حاجة إنسانية في العلاقة بين العبد وربه، فضلاً عن كونه من الأسس المهمة في بناء وحدة الأمة.

وقد تم إعداد هذا البحث وفق خطة علمية شاملة، تضمنت: مقدمة، وأربعة فصول، وخاتمة، تلتها فهارس علمية متنوعة. تناول الفصل الأول المفهوم اللغوي والشرعي للعفو، مع بيان الألفاظ ذات الصلة. وخصص الفصل الثاني لبيان العفو كصفة من صفات الله عز وجل، من حيث تعلقه بالتشريع ومغفرته لعباده. أما الفصل الثالث، فناقش العفو بوصفه خلقًا من أخلاق المؤمنين، مع التركيز على الأوامر الإلهية بالعفو، سواء مع المسلمين أو مع غيرهم، وبيان ثماره وفوائده. واختتم البحث بخاتمة اشتملت على أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

وقد اتُّبع في هذا البحث المنهج الاستقرائي في تتبع الآيات الكريمة، والمنهج الوصفي والتحليلي في عرض المفاهيم ومناقشتها في الفصول المتعلقة بصفات الله وأخلاق المؤمنين، مع الالتزام بالقواعد العلمية من توثيق، وعزو، وتخريج، وترجمة، وضبط لما يحتاج إلى ضبط.

الكلمات المفتاحية: خلق، العفو، القرآن، الكريم، قيم.

Forgiveness in the Holy Qur’an

Maha bint Sulaym Al-Raddadi
Department of Tafsir, College of Da’wah and Fundamentals of Religion،
Umm Al-Qura University, Kingdom of Saudi Arabia
Email: SKOM05211@GMAIL.COM

Abstract

This research explores the moral value of pardon (al-‘afw) as one of the central ethical principles emphasized in the Noble Qur’an, due to its vital role in strengthening the foundations of the Islamic society and achieving cohesion and unity among its members. The topic was chosen for several reasons, most notably the frequent mention of pardon in the Qur’anic text—appearing thirty-three times—and its essential function in both the servant’s relationship with God Almighty and the unity of the Muslim nation.

The study was structured according to a comprehensive academic plan, consisting of an introduction, four chapters, a conclusion, and various scholarly indices. Chapter One addressed the linguistic and Qur’anic meanings of pardon, along with related expressions. Chapter Two discussed pardon as one of the divine attributes, both in terms of legislative mercy and God's forgiveness of His servants. Chapter Three examined pardon as a moral trait of believers, highlighting the divine commands to pardon others—whether Muslims or non-Muslims—and exploring its benefits and fruits. The research concluded with a summary of the key findings.

The study employed the inductive method to trace the Qur’anic verses, alongside descriptive and analytical approaches in examining the concepts presented in the chapters dealing with divine attributes and believer’s morals. The work adhered to academic standards, including citation, documentation, verification of sources, biographical referencing, and clarification of any ambiguous terms or expressions.

Keywords: Forgiveness,Ethics, Moral Values, Noble Qur’an

مقـــدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فمن الأخلاقيات الأساسية التي يركز عليها القرآن الحكيم هي خلق (العفو) فهو يعد من الركائز المهمة التي يقوم عليها المجتمع، لذلك اهتم به القرآن، وقد اخترت الكتابة فيه لعدة أسباب منها:

١- اهتمام القرآن الكريم به، فقد ورد لفظ العفو فيه ثلاثاً وثلاثين مرة.

٢- حاجة الناس إليه فيما بينهم وبين الله عز وجل.

٣- يعد من أهم مقومات الوحدة في الأمة الإسلامية.

وذلك وفق الخطة التالية: المكونة من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

- المقدمة: وتتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث فيه، ومنهج الباحثة.
- الفصل الأول: مفهوم العفو. وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: العفو في اللغة.

المبحث الثاني: العفو في القرآن.

المبحث الثالث: الألفاظ المقاربة للعفو.

- الفصل الثاني: العفو صفة من صفات الله عز وجل. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: عفوه المتعلق بالتشريعات.

المبحث الثاني: عفوه سبحانه عن عباده.

- الفصل الثالث: العفو خلق من أخلاق المؤمنين وفوائده، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أمر الله سبحانه وتعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم بالعفو عن المؤمنين.

المبحث الثاني: أمر الله سبحانه و تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم بالعفو عما يصدر من أهل الكتاب.

المبحث الثالث: الأمر بالعفو والترغيب فيه بين المؤمنين.

المبحث الرابع: فوائد وثمرات العفو.

- الخاتمة: وفيها أهم النتائج.
- الفهارس: وتشتمل على:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث النبوية.

٣- فهرس الأعلام.

٤- فهرس المصادر والمراجع.

٥- فهرس الموضوعات.

وأما منهجي في البحث: فهو المنهج الاستقرائي في تتبع الآيات، والوصفي والتحليلي في الفصل الثاني والثالث، وذلك وفق الأعراف العلمية المتبعة في الأبحاث العلمية، من عزو، وتوثيق، وتخريج، وترجمة لغير المشاهير، وضبط لما أشكل أو اشتبه.

الفصل الأول

مفهـــوم العفو

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى (العفو) في اللغة والاصطلاح.
- المبحث الثاني: العفو في القرآن.
- المبحث الثالث: الألفاظ المقاربة للعفو.

المبحث الأول: معنى (العفو) في اللغة والاصطلاح

قال ابن فارس(١): "العين والفاء والحرف المعتَّل أصلان يدل أحدهما على ترك الشيء، والآخر على طلبه، ثم يرجع إليه فروع كثيرة لا تتفاوت في المعنى.

فالأول: العفو: عفو الله تعالى عن خلقه، وذلك تركه إياهم فلا يعاقبهم فضلاً منه.

العافية: دفاع الله تعالى عن العبد، تقول عافاه الله تعالى من مكروه.

والعفاوة: شيء يرفع من الطعام يُتحف به الإنسان، وإنما هو من العفو وهو الترك، وذلك أنه ترك فلم يؤكل، وأما العافي من المرق فالذي يرده المستعير للقدر، وسمي عافياً لأنه يترك فلم يؤكل. ومنه المكان الذي لم يوطأ، وهذه أرض عَفْو: ليس فيها أثر فلم تُرعَ، وطعام عَفْو: لم يمسه قبلك أحد وهو الأنف.

وقولهم عفا: درس، فهو من هذا؛ وذلك أنه شيء يترك فلا يتعهد ولا يُنزل، فيخفى على مرور الأيام. ومنه العِفاء: ما كثر من الوَبَر والريش. وأما الأصل الآخر الذي معناه الطلب قولهم: إن العفاة طُلاّب المعروف، يقال: اعتفيت فلاناً، إذا طلبت معروفه وفضله، أعطيته المال عفواً، أي من غير مسألة.

ويقال ما أكثر عافية هذا الماء، أي واردته من أنواع شتى.

وقال الإمام الراغب الأصفهاني(٢): "العفو القصد لتناول الشيء، يقال: عفاه واعتفاه أي: قصده متناولاً ما عنده، وعفت الريح الدار: قصدتها متناولة

---

(١) الإمام العلامة، اللغوي المحدث، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، المعروف بالرازي، المالكي، صاحب كتاب المجمل، كان رأساً في الأدب، بصيراً بفقه مالك، مناظراً متكلماً على طريقة أهل الحق، ومذهبه في النحو على طريقة الكوفيين، جمع إتقان العلم إلى ظرف أهل الكتابة والشعر. مات سنة ٣٩٥هـ. سير أعلام النبلاء للذهبي (١٧/١٠٣-١٠٥).

(٢) هو الحسين بن محمد بن المفضل، أبو ا لقاسم الأصفهاني المعروف بالراغب، أديب، من الحكماء العلماء، من كتبه: محاضرات الأدباء، جامع التفاسير، والذريعة إلى مكارم الشريعة، وغير ذلك، توفي سنة ٥٠٢هـ. الأعلام للزركلي (٢/٢٥٥)، طبقات المفسرين للداوودي (٢/٣٢٩).

آثارها... وعفوت عنه: قصدت إزالة ذنبه صارفاً عنه، فالمعفو في الحقيقة متروك (وهو الذنب) ...، فالعفو: هو التجافي عن الذنب. قال تعالى: ﴿ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ ﴾ (١). وقوله: ﴿ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ ﴾ (٢)، أي: ما يسهل قصده وتناوله، وقيل معناه: تعاط العفو عن الناس... ، وقولهم في الدعاء: (أسألك العفو العافية)، أي: ترك العقوبة والسلامة"(٣).

فذهب الراغب إلى أن العفو له معنى واحد هو القصد لتناول الشيء.

ومما ورد عند السمين(٤) إضافة على ما سبق في معنى العفو:

قال: "وسميت الدية عفواً؛ لأنها يعفى بها عن الدم ألا ترى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ ﴾[٥]، قال – أي ابن عرفة-: أي من جعل له من أولياء المقتول عفو من الدية، أي فضل بدل أخيه المقتول، قال: ومن معناه البدل ... قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ ﴾[٦]، أي: رفع لك بذلك درجات[٧].

قال ابن منظور[٨]: "... أن العفو في موضوع اللغة الفضل، يقال: عفا فلان لفلان بما له إذا أفضل له ... والعفو المعروف ... وأدرك الأمر ... وأدرك

---

(١) سورة الشورى: ٤٠.
(٢) الأعراف: ١٩٩.
(٣) مفردات ألفاظ القرآن (ص٥٧٤)، وينظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي (٤/٤١٠).
(٤) أبو العباس أحمد بن يوسف بن عبدالدايم، يعرف بالسمين الحلبي، الشافعي النحوي المقرئ الفقيه العلامة، من كتبه: تفسير القرآن، وإعراب القرآن، وشرح الشاطبية، توفي سنة ٧٥٦هـ. شذرات الذهب (٦/١٧٩)، الأعلام (١/٢٧٤).
(٥) سورة البقرة: ١٧٨.
(٦) سورة التوبة: ٤٣.
(٧) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (٣٧١-٣٧٢).
(٨) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي، الإمام اللغوي الحجة، كان مغرى باختصار كتب الأدب المطولة، جمع في كتابه لسان العرب أمهات كتب اللغة، فكاد يغني عنها جميعها، توفي سنة ٧١١هـ. الأعلام (٧/١٠٨).

الأمر عفواً صفواً: أي في سهولة وسراح ... عفت الأرض إذا غطاها النبات ... وعفوة الماء: جُمْتُّه قبل أن يستقى منه، وهو من الكثرة ... ،عفو كلِّ شيء: خياره وأجوده وما لا تعب فيه"(١).

وقال ابن الأثير(٢): "في أسماء الله تعالى (العَفُوُّ) هو فعول، من العفو وهو التجاوز عن الذنب، وترك العقاب عليه، وأصله من المحو والطمس، وهو من أبنية المبالغة. يقال: عفا يعفو عفواً، هو عافٍ وعَفُوٌّ(٣)".

العفو في الاصطلاح

قال المناوي: العفو: القصد لتناول الشيء والتجاوز عن الذنب(٤).

وقال أيضاً: ما جاء بغير تكلف ولا كره(٥).

وقال الكفوي(٦): العفو: كف الضرر مع القدرة عليه(٧). وقال: "العفو: كل من استحق عقوبة فتركتها فقد عفوته"(٨). وقال أيضاً: "العفو عن الذنب يصح رجوعه إلى ترك ما يستحق المذنب من العقوبة، وإلى محو الذنب، وإلى الإعراض عن المؤاخذة كما يعرض عما يسهل على النفس بذله"(٩).

---

(١) لسان العرب (٩/٢٩٥-٢٩٩).

(٢) العلامة مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزيري الشافعي الكاتب، مصنف جامع الأصول، والنهاية في غريب الحديث، كان فقيهاً محدثاً أديباً نحوياً، عالماً بصنعة الحساب والإنشاء، ورعاً عاقلاً مهيباً، له مصنفات بديعة وسيعة، منها: الإنصاف في الجمع بين الكشف والكشاف في تفسير القرآن العظيم، أخذه من الثعلبي والزمخشري، وغيره. شذرات الذهب (٥/٢٢-٢٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٢٣٩).

(٤) التوقيف على مهمات التعريف (ص٢٤٣).

(٥) المصدر السابق.

(٦) محب الدين بن عبدالله بن الحسين العكبري، أبو البقاء، الضرير النحوي الحنبلي الفرضي، كان عالماً بالأدب والحساب، ديناً ثقة، من تصانيفه: تفسير القرآن، وإعراب القرآن، وغيرهما، توفي سنة ٦١٦هـ. شذرات الذهب لابن العماد (٥/٦٧-٦٨)، الأعلام (٤/٨٠).

(٧) الكليات (ص٥٣).

(٨) المصدر السابق (ص٥٩٨)، وانظر: الذريعة إلى مكارم الشريعة، للراغب الأصفهاني (ص٩٦).

(٩) الكليات (ص٦٣٢).

المبحث الثاني: العفو في القرآن

ذكر أهل التفسير أن العفو في القرآن الكريم على أربعة أوجه:

أحدها: الصفح والمغفرة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾[1].

الثاني: الترك، ومنه قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾[2].

الثالث: الفاضل من المال، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾[3].

الرابع: الكثرة، ومنه قوله جل وعلا: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟﴾[4]، أي: كثروا(٥).

ووردت مادة (العفو) في القرآن الكريم بالصيغ والاشتقاقات التالية:

١-	عَفَا	سبع مرات
٢-	عَفَوْ	مرة واحدة
٣-	عَفَوْنا	مرتين.
٤-	تَعْفُوا	ثلاث مرات.
٥-	نَعْفُ	مرة واحدة.
٦-	يَعْفُ	مرة واحدة.

(١) سورة آل عمران: ١٥٥.
(٢) المائدة: ١٥.
(٣) البقرة: ٢١٩.
(٤) الأعراف: ٩٥.
(٥) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر (ص٤٣٧)، وينظر: التصاريف ليحيى ابن سلام (ص١٩٠).

٧-	يَعْفُوَا	مرتين.
٨-	يعْفُوا	ثلاث مرات.
٩-	ولْيَعْفُوا	مرة واحدة.
١٠-	يَعْفُون	مرة واحدة.
١١-	أُعْفُ	ثلاث مرات.
١٢-	أعْفُوا	مرة واحدة.
١٣-	عُفِيَ	مرة واحدة.
١٤-	العَفْوَا	مرتين.
١٥-	عَفُوٌّ	مرتين.
١٦-	عَفُوًّاً	ثلاث مرات.
١٧-	العافين	مرة واحدة.

وبإحصاء مرات وورود المادة في القرآن نجدها ثلاثاً وثلاثين مرة(١).

(١) ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، لمحمد فؤاد عبدالباقي (ص٥٩٢-٥٩٣)، معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية (٢/٢٢٩-٢٣٠).

المبحث الثالث: الألفاظ المقاربة للعفو

هناك ألفاظ مقاربة لمعنى العفو استعملها العرب ووردت في القرآن والسنة.

فمن الألفاظ المقاربة: الصفح، الستر، الغفران، الرحمة، الرأفة.

أما الصفح فقال ابن منظور: صفح عنه يصفح صفحاً: أعرض عن ذنبه، وهو صَفُوح وصفَّاح: عَفُوٌّ(١).

وقال الراغب: الصفح ترك الذنب(٢).

وقال القرطبي(٣): العفو ترك المؤاخذة بالذنب، والصفح: إزالة أثره من النفس، صفحت عن فلان إذا أعرضت عن ذنبه(٤).

والفرق بين الصفح والعفو: أن الصفح: ترك التثريب والتجاوز عن الذنب بالكلية واعتباره كأن لم يكن، وهو أبلغ العفو، ولذلك قال الله تعالى: ﴿فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ﴾(٥).

وقد يعفو الإنسان ولا يصفح(٦).

أما العفو فإنه يقتضي إسقاط اللوم والذم ولا يقتضي نيل الثواب(٧).

وأما الغفران فمأخوذ من الغفر، وهو: الستر والتغطية.

---

(١) لسان العرب (٣٥٦/٧)، وانظر: القاموس المحيط (٣٢٢/١).

(٢) المفردات (ص٤٨٦).

(٣) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح – بسكون الراء والحاء المهملة – الأنصاري الخزرجي المالكي أبو عبدالله القرطبي، من كبار المفسرين، صالح متعبد، كان ورعاً طارحاً للتكلف، توفي سنة ٦٧١ هـ. طبقات المفسرين للداوودي (٧٠/٢-٧١)، الأعلام (٣٢٢/٥).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٧١/٢).

(٥) البقرة: ١٠٩.

(٦) المفردات (ص٤٨٦)، وينظر: بصائر ذوي التمييز (٤٢١/٣).

(٧) الكليات (ص٦٦٦).

والغفور والغفار: من أسماء الله عز وجل.

والغفور: كثير المغفرة وهي صيانة العبد عما استحقه من العقاب بالتجاوز عن ذنوبه، من الغفر، وهو إلباس الشيء ما يصونه عن الدنس. والغفار أبلغ منه(١).

والفرق بين العفو والغفران:

يتمثل الفرق بين العفو والغفران في أمور عديدة، أهمها:

أن الغفران يقتضي إسقاط العقاب، وإسقاط العقاب هو إيجاب الثواب، فلا يستحق الغفران إلا المؤمن المستحق للثواب، ولهذا لا يستعمل إلا في حق الله تعالى.

أما العفو فإنه يقتضي إسقاط اللوم والذم ولا يقتضي إيجاب الثواب، ولهذا يستعمل في العبد.

العفو إسقاط العقاب، والمغفرة ستر الجرم صوناً من عذاب التخجيل والفضيحة.

العفو قد يكون قبل العقوبة، وقد يكون بعدها، بخلاف الغفران؛ فإنه لا يكون معه عقوبة ألبتة، ولا يوصف بالعفو إلا القادر على ضده(٢).

---

(١) الكليات (ص٦٦٦).

(٢) ينظر: الفروق اللغوية لأبي هلال الحسن بن عبدالله العسكري (ص١٠٩)، الكليات (ص٦٣٢، ٦٦٦)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٩٧).

الفصل الثاني

العفو صفة من صفات الله تعالى

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: عفوه المتعلق بالتشريعات.
- المبحث الثاني: عفوه سبحانه عن عباده.

العفو من صفات الله تعالى له أثر على عباده وهو تركه إياهم فلا يعاقبهم فضلاً منه تعالى.

يقول ابن القيم: "ولكل اسم من أسمائه أثر من الآثار في الخلق والأمر، ولابد من ترتبه عليه، كترتيب المرزوق والرزق على الرازق، وترتيب المرحوم وأسباب الرحمة على الراحم ... فلو لم يكن في عباده من يخطئ، ويذنب، ليتوب عليه ويغفر له، ويعفو عنه، لم يظهر أثر أسمائه الغفور والعفو ... وما جرى مجراها ...

ومنها - أي من حكمته عز وجل-: تعريفه عبده أنه لا سبيل له إلى النجاة إلا بعفوه ومغفرته، وأنه رهين بحقه، فإن لم يتغمده بعفوه ومغفرته، وإلا فهو من الهالكين لا محالة، فليس أحد من خلقه إلا وهو محتاج إلى عفوه ومغفرته، كما هو محتاج إلى فضله ورحمته"(١).

---

(١) مفتاح دار السعادة (١/٥٠٢).

المبحث الأول: عفوه المتعلق بالتشريعات

عفو الله عز وجل في القرآن الكريم له صور شتى ومنه:

(١) العفو المتعلق بالتشريعات الربانية التي تراعي قدرة الإنسان واستطاعته على تأدية التكليف الشرعي، وعدم الوصول إلى حد الحرج، فهو يسعى دائماً نحو التخفيف منه وعدم التشديد أو الإثقال عليه، ومن ذلك:

- **إباحة مقاربة النساء:**

التخفيف عن المسلمين بإباحة مقاربة النساء في ليلة الصوم ما بين المغرب والفجر، قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾(١).

ففي أول الصيام كانت المباشرة والطعام والشراب تمتنع لو نام الصائم بعد إفطاره، فإذا صحا بعد نومه من الليل – ولو كان قبل الفجر – لم تحل له المباشرة ولم يحل له الطعام والشراب.

عن البراء رضي الله عنه قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾(٢).

وذكر المفسرون أن قوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ ، يحتمل معنيين: أحدهما:

---

(١) سورة البقرة: ١٨٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/١٨١)، كتاب التفسير، باب: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، ح رقم (٤٥٠٨).

قبول التوبة من خيانتهم لأنفسهم، والآخر: التخفيف عنهم بالرخصة والإباحة[١].

وفي قوله: ﴿وَعَفَا عَنكُمْ﴾، أي عن ذنوبكم فلا يؤاخذكم وقبول التوبة هو رفع الذنب، والعفو تعفية أثر الذنب فهما راجعان إلى معنى واحد[٢].

- **إباحة التيمم:**

وهناك نموذج آخر للعفو المتعلق بالتخفيف في الأحكام، في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾[٣].

فأباح التيمم للمريض مطلقاً مع وجود الماء وعدمه، والعلة المرض الذي يشق معه استعمال الماء، وكذلك السفر، فإنه مظنة فقد الماء، فإذا فقده المسافر أو وجد ما يتعلق بحاجته من شرب ونحوه، جاز له التيمم(٤).

وكذلك إذا أحدث الإنسان ببول أو غائط أو ملامسة النساء، فإنه يباح له التيمم إذا لم يجد الماء، حضراً أو سفراً، كما يدل على ذلك عموم الآية، فالحاصل أن الله عز وجل أباح التيمم في حالتين:

١- حال عدم الماء، وهذا مطلقاً في الحضر والسفر.

٢- حال المشقة باستعماله بمرض ونحوه(٥).

ففي هذه الآية الكريمة مشروعية هذا الحكم العظيم الذي امتن الله به على هذه الأمة، وهو التيمم بالصعيد الطيب، وهو كل ما تصاعد على وجه الأرض(٦).

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٧/٢) ، البحر المحيط لأبي حيان (٥٦/٢)، العفو في القرآن لباسم البحراني، موقع القرآن نور.

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٥٦/٢)، العفو في القرآن لباسم البحراني، موقع القرآن نور.

(٣) النساء: ٤٣.

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص١٨٠).

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

وفي تشريعه – التيمم – تقرير لزوم الطهارة في نفوس المؤمنين، وتقرير حرمة الصلاة، ورفع شأنها في نفوسهم، فلم تترك لهم حالة يعدّون فيها أنفسهم مصلين بدون طهارة تعظيماً لمناجاة الله تعالى، فلذلك شرع لهم عملاً يشبه الإيماء إلى الطهارة ليستشعروا أنفسهم متطهرين، وجعل ذلك مباشرة اليدين صعيد الأرض التي هي منبع الماء(١).

ثم ختم الآية بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ، أي: كثير العفو والمغفرة لعباده المؤمنين، بتيسير ما أمرهم، وتسهيله غاية التسهيل، بحيث لا يشق على العبد امتثاله، فيحرج بذلك(٢).

ومن عفوه ومغفرته أن رحم هذه الأمة بشرع طهارة التراب بدل الماء، عند تعذر استعماله.

ومن عفوه ومغفرته أنه فتح للمذنبين باب التوبة والإنابة ودعاهم إليه، ووعدهم بمغفرة ذنوبهم.

ومن عفوه ومغفرته، أن المؤمن لو أتاه بقراب الأرض خطايا ثم لقيه لا يشرك به شيئاً لأتاه بقرابها مغفرة(٣).

- النهي عن السؤال بعد بيان الحكم:

ومن عفوه سبحانه وتعالى المتعلق بالتخفيف عن عباده قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ١٠١ قَدۡ سَأَلَهَا قَوۡمٞ مِّن قَبۡلِكُمۡ ثُمَّ أَصۡبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴾(٤).

ينهى الله تعالى عباده المؤمنين عن سؤال الأشياء التي إذا بينت لهم ساءتهم وأحزنتهم؛ فإنه يسوؤهم أن يبدو لهم ما يكرهونه مما سألوا عنه؛ فإنه

(١) التحرير والتنوير (٤/١٤٠).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص١٨٠).
(٣) المصدر السابق.
(٤) سورة المائدة: ١٠١-١٠٢.

يسوؤهم أن يبدو لهم ما يشق عليهم تكليفه مما سألوا عنه، قال عليه الصلاة و السلام: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم"[1].

﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ أي: أن القرآن إذا نزل بها ابتداءً بغير سؤال فسألتم عن تفصيلها وعلمها حين نزول الوحي تظهر لكم، وكأن في هذا إذناً لهم في السؤال عن تفصيل المنزل ومعرفته بعد إنزاله، وفي هذا رفع لتوهم المنع من السؤال عن الأشياء مطلقاً، كما قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[2][3].

وقيل: إنه من باب التهديد والتحذير: أي ما سألتم عنها في وقت نزول الوحي، جاءكم بيان ما سألتم عنه بما يسوءكم، والمعنى لا تتعرضوا للسؤال عما يسوءكم بيانه، وإن تعرضتم له في زمن الوحي أبدي لكم(٤).

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾، أي: ما لم يبينه الله لكم في شرعه فقد عفا عنه وتركه تيسيراً ورحمةً بعباده[5].

قال عليه الصلاة والسلام: "إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً، من سأل عن شيء لم يُحَرَّمْ على المسلمين، فحُرِّمَ عليهم من أجل مسألته"[6].

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾، أي: مبالغ في مغفرة الذنوب والإغضاء عن المعاصي، ولذلك عفا عنكم ولم يؤاخذكم بعقوبة ما فرط منكم(٧).

---

(١) صحيح مسلم (٤/١٨٣٠) كتاب الفضائل، باب: توقيره صلى الله عليه وسلم، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف، وما لا يقع، ونحو ذلك، ح رقم (١٣٠).

(٢) سورة النحل: ٤٣.

(٣) الضوء المنير على التفسير لابن القيم، جمعه: علي محمد الصالحي (٢/٤٦٧).

(٤) الضوء المنير (٢/٤٦٧).

(٥) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص٢٤٥).

(٦) صحيح مسلم (٤/١٨٣٠)، الباب نفسه، ح رقم (١٣٣).

(٧) تفسير أبي السعود (٢/٩٦).

- **كفارة قتل الصيد:**

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾[(١)].

جاءت كلمة العفو في هذه الآية في سياق الحديث عن قتل الحرم، فبعد أن ذكر كفارة قتل الصيد الواجبة، بين أن هذا يتعلق بما كان بعد البيان وأما قبله فإن الله عز جل قد عفا عنه(٢).

(٢) طلب العفو منه سبحانه وتعالى:

وفي هذا الإطار يتكرر ذكر العفو الإلهي ضمن سياق الدعاء والطلب منه عز وجل، قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ أَنتَ مَوۡلَىٰنَا فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾[(٣)].

لما نزل قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾[(٤)]، اشتد ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما توهموا أن ما يقع في القلب من الأمور اللازمة والعارضة المستقرة وغيرها مؤاخذون به، فأخبرهم بهذه الآية أنه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، أي: أمراً تسعه طاقتها، ولا يكلفها ولا يشق عليها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾[(٥)]. فأصل الأوامر والنواهي ليست من الأمور التي تشق على النفوس، بل هي

---

(١) سورة المائدة: ٩٥.

(٢) ينظر: التفسير الكبير (٤/٤٣٧)، تفسير أبي السعود (٢/٩١).

(٣) سورة البقرة: ٢٨٦.

(٤) سورة البقرة: ٢٨٤.

(٥) سورة الحج: ٧٨.

غذاء للأرواح ودواء للأبدان، وحمية عن الضرر، فالله تعالى أمر العباد بما أمرهم به رحمة وإحساناً، ومع هذا إذا حصل بعض الأعذار التي هي مظنة المشقة حصل التخفيف والتسهيل، إما بإسقاطه عن المكلف، أو إسقاط بعضه كما في التخفيف عن المريض والمسافر وغيرهم(١).

وقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡ﴾، للترغيب في المحافظة على مواجب التكليف والتحذير عن الإخلال بها ببيان أن تكلف كل نفس مع مقارنته لنعمة التخفيف والتيسير تتضمن مراعاة منفعة زائدة وأنها تعود إليها لا إلى غيرها، ويستتبع الإخلال به مضرة تحيق بها لا بغيرها، وفي الإتيان بـ (كسب) في الخير الدال على أن عمل الخير يحصل للإنسان بأدنى سعي منه بل بمجرد نية القلب، وأتى بـ (اكتسب) في عمل الشر للدلالة على أن عمل الشر لا يكتب على الإنسان حتى يعمله ويحصل سعيه(٢).

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَا﴾ والفرق بينهما: أن النسيان هو ذهول القلب عما أمر به فيتركه نسياناً، والخطأ: أن يقصد شيئاً يجوز له قصده ثم يقع فعله على ما لا يجوز له فعله: فهذان قد عفا الله عن هذه الأمة ما يقع بهما رحمة بهم وإحساناً(٣).

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا﴾، أي: تكاليف شاقة، وقيل: الإصر الذنب الذي لا توبة له، فالمعنى: اعصمنا من اقترافه.﴿كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَا﴾، وقد فعل تعالى فإنه خفف عن هذه الأمة في الأوامر من الطهارات وأحوال العبادات ما لم يخففه على غيرها(٤).

﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ ، استعفاء عن العقوبات التي لا

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص١٢٠).
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر نفسه.
(٤) المصدر السابق.

تطاق بعد الاستعفاء عما يؤدي إليها التفريط فيها من التكاليف الشاقة التي لا يكاد من كلفها يخلو عن التفريط فيها، كأنه قيل لا تكلفنا تلك التكاليف ولا تعاقبنا بتفريطنا في المحافظة عليها(١).

﴿وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآ﴾، الأنواع الثلاثة من الأدعية السابقة كان المطلوب فيها الترك، وكانت مقرونة بلفظ﴿رَبَّنَا﴾، وأما هذا الدعاء الرابع، فقد حذف منه لفظ ﴿رَبَّنَا﴾، وظاهره يدل على طلب الفعل(٢).

والفرق بين العفو والمغفرة والرحمة: أن العفو يسقط عنه العقاب، والمغفرة أن يستر عليه جرمه صوناً له من عذاب التخجيل والفضيحة، كأن العبد يقول: أطلب منك العفو، وإذا عفوت عني فاستره عليَّ فإن الخلاص من عذاب القبر إنما يطيب إذا حصل عقيبه الخلاص من عذاب الفضيحة، والأول: هو العذاب الجسماني، والثاني: هو العذاب الروحاني، فلما تخلص منهما أقبل على طلب الثواب، لما أن التخلية سابقة عن التحلية[٣].

﴿أَنتَ مَوۡلَىٰنَا﴾، سيدنا ونحن عبيدك﴿فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾، نسألك تمام نعمتك بأن تنصرنا على القوم الكافرين(٤).

فعندما ننظر في موضوع الآية التي ورد فيها (العفو) يتبين لنا أن المراد بالعفو هنا إذهاب أثر الذنب عن العبد، والمغفرة بالستر عليه، ثم طلب الرحمة والثواب منه، فهو متضمن لمعنى العفو اللغوي، ترك الشي وطلبه.

---

(١) تفسير أبي السعود (١/٣١٩-٣٢١).
(٢) التفسير الكبير (٣/١٢٤).
(٣) التفسير الكبير (٣/١٢٤).
(٤) تفسير أبي السعود (١/٣٢١).

المبحث الثاني : عفوه سبحانه عن عباده

ورد عفو الله سبحانه وتعالى عن عباده في مواقف عدَّة:

(١) عفوه عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم:

قال تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾(١).

استأذنه المخلفون في التخلف واعتذروا، واختاروا أيسر الأمرين تكرماً وتفضلاً منه صلى الله عليه وسلم، فأبان الله تعالى أنه لو لم يأذن لهم لأقاموا للنفاق الذي في قلوبهم وإنهم كاذبون في إظهار الطاعة والمشاورة فقال الله عز وجل : ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ ﴾ أعلم سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم أنه لا حرج عليه فيما فعله من الإذن لهم، وليس هو عفواً عن ذنب، وإنما هو تعالى أعلمه أنه لا يلزمه ترك الإذن لهم، كما قال صلى الله عليه وسلم: "قد عفوت لكم عن الخيل والرقيق"(٢)، وما وجبتا قط، ومعناه: ترك أن يلزمكم ذلك(٣).

فالعتاب إنما كان على الإسراع لهم بالإذن بالقعود عن الخروج إلى غزوة تبوك وعدم التلبث والتأني بهم حتى ينكشف أمرهم، ويظهر نفاقهم لكل أحد لينقطع ما بأيديهم من سبب يضللون به المؤمنين أنهم منهم وما هم منهم في شيء، فنفس الإذن لهم بالقعود صواب في موضعه، لأن الآيات التالية لهذه الآية بينت أنهم لو خرجوا معه لأحدثوا الفتن في الجيش الإسلامي، بيد أن المسارعة بإجابتهم في الإذن بالقعود حين طلبوه نجم عنه أن لا يعلم الصادق في عذره من الكاذب فيه، فكان ذلك موطناً للعتاب في الآية الكريمة(٤).

---

(١) سورة التوبة: ٤٣، تفسير البحر المحيط (٤٨/٥).
(٢) مسند الإمام أحمد (٥٥٦/١)، وصحح إسناده أحمد شاكر.
(٣) ينظر: تفسير أبي السعود (٤١٠/٢-٤١١)، البحر المحيط (٤٨/٤).
(٤) آيات عتاب المصطفى في ضوء العصمة والاجتهاد، للدكتور: عويد المطرفي (ص١٦٨-١٦٩).

(٢) عفوه تعالى عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم عما صدر منهم يوم أحد:

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [١].

﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ ﴾ بالنصر والظفر، وذلك أن النصر والظفر كان للمسلمين في الابتداء، ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ﴾ وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم جعل أحداً خلف ظهره، واستقبل المدينة وجعل عينين، وهو جبل، عن يساره، وأقام عليه الرماة، وأمَّر عليهم عبدالله بن جبير(٢) – رضي الله عنه – وقال لهم: احموا ظهورنا فإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا وإن رأيتمونا نُقتل فلا تنصرونا، وأقبل المشركون فأخذوا في القتال فجعل الرماة يرشقون خيل المشركين بالنبل، والمسلمون يضربونهم بالسيوف، حتى ولَّوا هاربين، فذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ﴾، أي تقتلونهم قتلاً ذريعاً بقضاء الله عز وجل.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ ﴾، أي: جبنتم، تنازعتم، واختلفتم، وكان اختلافهم أن الرماة اختلفوا حين انهزم المشركون، فقال بعضهم: انهزم القوم فما مقامنا؟ وأقبلوا على الغنيمة، وقال بعضهم: لا تجاوزا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وثبت عبدالله بن جبير في نفر يسير دون العشرة.

فلما رأى خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل ذلك حملوا على الرماة

---

(١) سورة آل عمران: ١٥٢.

(٢) هو ابن النعمان الأنصاري، شهد العقبة وبدراً، واستشهد بأحد. الإصابة في تمييز الصحابة. (٤/٣١).

فقتلوا عبدالله بن جبير وأصحابه، وأقبلوا على المسلمين وحالت الريح فصارت دَبُوراً بعدما كانت صبا، وانتقضت صفوف المسلمين، واختلطوا فجعلوا يقتلون على غير شعار، يضرب بعضهم بعضاً ما يشعرون من الدهش، ونادى إبليس أن محمداً صلى الله عليه وسلم قد قتل، وكان ذلك سبب الهزيمة للمسلمين.

﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾ أي بعدما وجدت هذه الأمور منكم، صرف الله وجوهكم عنهم، فصار الوجه لعدوكم، ابتلاء من الله لكم وامتحاناً، ليتبين المؤمن من الكافر، والمؤمن من العاصي، وليكفر الله عنكم بهذه المصيبة ما صدر منكم، فلهذا قال: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾، فلم يستأصلكم بعد المصيبة والمخالفة ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، حيث منَّ عليهم بالإسلام، وهداهم لشرائعه، وعفا عنهم سيئاتهم، وأثابهم على مصائبهم.

ومن فضله على المؤمنين أنه لا يقدر عليهم خيراً ولا مصيبة، إلا كان خيراً لهم، إن أصابتهم سراء فشكروا جازاهم جزاء الشاكرين، وإن أصابتهم ضراء صبروا، جازاهم جزاء الصابرين(١).

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾(٢).

يخبر تعالى عن حال الذين انهزموا يوم أحد، وما الذي أوجب لهم الفرار، وأنه من تسويل الشيطان، وأنه تسلط عليهم بسبب ذنوبهم.

﴿وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ لتوبتهم واعتذارهم، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾، غفور للمذنبين الخطائين، بما يوفقهم له من التوبة والاستغفار، والمصائب المكفرة، حليم لا يعاجل من عصاه بالعقوبة، بل يستأني به، ويدعوه إلى الإنابة

(١) ينظر: تفسير البغوي (٢/١١٨-١١٩)، تفسير أبي السعود (١/٤٣١-٤٣٢)، تيسير الكريم الرحمن (ص١٥٢).
(٢) سورة آل عمران: ١٥٥.

إليه، والإقبال عليه(١).

(٣) عفوه تعالى عن المستضعفين الذين لا قدرة لهم على الهجرة:

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورٗا﴾(٢).

إن الذين تتوفاهم الملائكة حين انتهاء آجالهم حالة كونهم ظالمي أنفسهم بترك الهجرة، ورضاهم الإقامة في دار الشرك، تقول لهم الملائكة توبيخاً لهم وتقريعاً: في أي شيء كنتم من أمور دينكم؟ أي إنهم لم يكونوا في شيء منه، لقدرتهم على الهجرة ولم يهاجروا، وهؤلاء كانوا ناساً من أهل مكة أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة فريضة، فقالوا معتذرين عما وبخوا به بغير العذر الحقيقي: كنا مستضعفين ومستذلين في مكة، فلم نقدر على إقامة الدين وواجباته، وهذه حجة واهية لم تقبلها الملائكة، فردوا عليهم المعذرة قائلين: ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها؟ المراد أنكم كنتم قادرين على الخروج من مكة، فبقيتم بين الكفار لا للعجز عن مفارقتهم، بل مع القدرة على هذه المفارقة، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾.

ثم استثنى الله تعالى من أهل الوعيد: المستضعفين حقيقة الذين لا يجدون لديهم قدرة على الخروج إما لفقرهم أو عجزهم أو هرمهم، ولا يهتدون إلى الطريق ولا يجدون من يدلهم عليه، فهؤلاء يرجى أن يعفو الله عنهم، ولا يؤاخذهم بترك الهجرة والإقامة في دار الشرك.

وفي التعبير بـ ﴿عَسَى﴾ للدلالة على أن ترك الهجرة أمر مضيق فيه،

---

(١) ينظر: تفسير البغوي (٢/١٢٢-١٢٣)، تفسير أبي السعود (١/٤٣٦)، تيسير الكريم الرحمن (ص١٥٣).

(٢) سورة النساء: ٩٧-٩٩.

حتى أن المضطر البين الاضطرار من حقه أن يقول: عسى الله أن يعفو عني، فكيف بغيره.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ ، تأكيد في وقوع عفوه عن هؤلاء، وتنبيه على أن هذا المترجى هو واقع؛ لأنه تعالى لم يزل متصفاً بالعفو والمغفرة(١).

(٤) عفوه سبحانه عن المظاهرين:

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾ (٢).

أي كيف يتكلمون بهذا الكلام الذي يُعْلَم أنه لا حقيقة له فيشبهون أزواجهم بأمهاتهم اللاتي ولدنهم؟ ولهذا عظم الله أمره وقبحه، فقال:﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ﴾ أي شنيعاً ﴿وَزُورًا﴾ كذباً.

وبعد هذا التوبيخ عطف عليه جملة ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾ ، عمن صدر منه بعض المخالفات، فتداركها بالتوبة النصوح(٣).

(٥) عفوه عن المذنبين من عباده:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (٤).

بيان لكمال كرم الله تعالى وسعة جوده وتمام لطفه، بقبول التوبة الصادرة من عباده حين يقلعون عن ذنوبهم ويندمون عليها، ويعزمون على أن لا يعاودوها إذا قصدوا بذلك وجه ربهم، فإن الله يقبلها بعدما انعقدت سبباً

---

(١) ينظر: تفسير الكشاف للزمخشري (٥٤٥/١)، تفسير البيضاوي (٣٣٧/٣)، البحر المحيط (٣٤٩/٣-٣٥٠)، تفسير أبي السعود (٥٧٤/١-٥٧٥)، التفسير الكبير (١٩٥/٤-١٩٦)، روح المعاني (١٦٥/٥-١٦٦)، التفسير المنير (٢٢٨/٥-٢٣٠).

(٢) سورة المجادلة: ٢.

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص٨٤٤)، البحر المحيط (٢٣١/٨)، التحرير والتنوير (١٣/٢٨-١٤)، أيسر التفاسير (٢٨٤/٥).

(٤) سورة الشورى: ٢٥.

للهلاك ووقوع العبادات الدنيوية والدينية.

﴿وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ ، ويمحوها ويمحو آثارها من العيوب، وما اقتضته من العقوبات، ويعود التائب عنده كريماً، كأنه ما عمل سوءاً قط، ويحبه ويوفقه لما يقربه إليه(١).

﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾(٢).

يخبر تعالى أنه ما أصاب العباد من مصيبة في أبدانهم وأولادهم فيما يحبون ويكون عزيزاً عليهم، إلا بسبب ما قدمته أيديهم من السيئات، وأن ما يعفو الله عنه أكثر(٣).

(٦) عفوه سبحانه عن بني إسرائيل:

قال تعالى: ﴿وَإِذۡ وَٰعَدۡنَا مُوسَىٰٓ أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةٗ ثُمَّ ٱتَّخَذۡتُمُ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَنتُمۡ ظَٰلِمُونَ ٥١ ثُمَّ عَفَوۡنَا عَنكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾(٤).

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَعَفَوۡنَا عَن ذَٰلِكَۚ وَءَاتَيۡنَا مُوسَىٰ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾(٥).

لما جاوز بنو إسرائيل البحر سألوا موسى عليه السلام أن يأتيهم بكتاب من عند الله عز وجل فوعده سبحانه أن يعطيه التوراة، وقبل موسى ذلك، وضرب له ميعاداً ذا القعدة وعشر ذي الحجة، أو ذا الحجة وعشر المحرم، ثم اتخذوا العجل – ولد البقرة الصغير – بتسويل السامري، بعدما مضى موسى

---

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص٧٥٨)، تفسير أبي السعود (٥/٥٢٩).
(٢) سورة الشورى: ٣٠.
(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص٧٥٩)، تفسير أبي السعود (٥/٥٣٠)، التفسير الكبير (٩/٦٠١).
(٤) سورة البقرة: ٥١، ٥٢.
(٥) سورة النساء: ١٥٣.

إلى الميقات(١).

﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم ﴾ ، أي تركنا معاجلتكم بالعقوبة ﴿مِّنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ ﴾، أي من بعد اتخاذكم العجل إلهاً(٢).

﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ ﴾ ، أي من بعد الاتخاذ الذي هو متناهٍ في القبح للإيذان بكمال بعد العفو بعد تلك المرتبة من الظلم.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ أي لتشكروني على عفوي عنكم(٣).

---

(١) ينظر: الكشاف للزمخشري (١/١٤٢).

(٢) تفسير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر (٢/٧٩).

(٣) المصدر السابق.

الفصل الثالث

العفو خلق من أخلاق المؤمنين، وفوائده

وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: أمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام بالعفو عن المؤمنين.
- المبحث الثاني: أمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام بالعفو عما يصدر عن أهل الكتاب.
- المبحث الثالث: الأمر بالعفو فيما بين المؤمنين.
- المبحث الرابع: فوائد وثمرات العفو.

ورد لفظ العفو بمشتقاته المختلفة بصيغ الأمر، والترغيب في نحو خمس عشرة مرة، مما يدل على أهميته.

وبعض هذه الأوامر موجهة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا كان الله عز وجل يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم ما يقول وهو المعصوم فكيف بغيره ؟!

فالواجب على المسلمين الاقتداء بأخلاقه الكريمة، ومعاملة الناس بما يعاملهم به صلى الله عليه وسلم، من اللين، وحسن الخلق، والتأليف، امتثالاً لأمر الله عز وجل، وجذباً لعباد الله للدخول في دين الله سبحانه وتعالى.

فالأخلاق الحسنة ترغب الناس للدخول في دين الله، مع ما لصاحبه من المدح والثواب.

المبحث الأول: أمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام بالعفو عن المؤمنين

قال تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾(١).

أي برحمة الله لك ولأصحابك، منَّ الله عليك أن ألنت لهم جانبك، وخفضت لهم جناحك، وحسنت لهم أخلاقك، فاجتمعوا عليك وأحبوك، وامتثلوا أمرك، لو كنت سيئ الخلق، قاسي القلب ﴿لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ ؛ لأن هذا ينفرهم منك، ثم أمره سبحانه بأن يعفو عنهم ما صدر منهم من التقصير في حقه صلى الله عليه وسلم، ويستغفر لهم في التقصير في حق الله عز وجل، فيجمع بين العفو والإحسان(٢).

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾ ، أي في الأمور التي تحتاج إلى استشارة ونظر وفكر، فإن في الاستشارة من الفوائد والمصالح الدينية والدنيوية ما لا يمكن حصره(٣).

وقال بعض العلماء: أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بهذه الأوامر التي هي بتدريج بليغ، وذلك أنه أمره أولاً بالعفو عنهم، إذ عفوه عنهم مسقط لحقه، ودليل رضاه – صلى الله عليه وسلم – عليهم وعدم مؤاخذته، ولما سقط حقه بعفوه استغفر لهم الله ليكمل لهم صفحه وصفح الله عنهم، ويحصل لهم رضاه – صلى الله عليه وسلم – ورضا الله تعالى، ولما زالت عنهم التبعات من الجانبين شاورهم إيذاناً بأنهم أهل للمحبة الصادقة، والخلة الناصحة، إذ لا يستشير الإنسان إلا من كان معتقداً فيه المودة والعقل والتجربة(٤).

ومما أدب الله تعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم:

قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾(٥).

---

(١) آل عمران: ١٥٩.
(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/١٠٤)، تيسير الكريم الرحمن (ص١٥٤).
(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص١٥٤).
(٤) البحر المحيط (٣/١٠٤).
(٥) سورة الأعراف: ١٩٩.

هذه الآية خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ويعم جميع أمته، وهي جامعة لحسن الخلق مع الناس، وما ينبغي في معاملتهم، فالذي ينبغي أن يعامل به الناس، أن يأخذ العفو، أي ما سمحت به أنفسهم، وما سهل عليهم من الأعمال والأخلاق، فلا يكلفهم ما لا تسمح به طبائعهم، بل يشكر من كل أحد ما قابله به، من قول وفعل جميل، أو ما هو دون ذلك، ويتجاوز عن تقصيرهم ويغض طرفه عن نقصهم، ولا يتكبر على الصغير لصغره، ولا ناقص العقل لنقصه، وبذلك تمضي الحياة سهلة لينة، فالإغضاء عن الضعف البشري، والعطف عليه، والسماحة معه، واجب على الكبار الأقوياء تجاه الصغار الضعفاء، ورسول الله صلى الله عليه وسلم راع وهاد ومعلم ومرب، فهو أولى الناس بالسماحة واليسر والإغضاء، وكذلك كان صلى الله عليه وسلم.. لم يغضب لنفسه قط(١).

وكل أصحاب الدعوة مأمورون بما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالتعامل مع النفوس البشرية لهدايتها يقتضي سعة صدر، وسماحة طبع، ويسراً وتيسيراً، في غير تهاون ولا تفريط في دين الله عز وجل.

قال الشاعر:

خذي العفو مني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضب(٢)

وقال الآخر:

إذا ما بُلْغَةٌ جاءتك عفواً ... فخذها فالغنى مرعىً وشُرْبُ
إذا اتفق القليل وفيه سِلْمٌ ... فلا تُرِدِ الكثير وفيه حرب(٣)

﴿وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ﴾ ، أي بكل قول حسن وفعل جميل، وخلق كامل للقريب والبعيد، فاجعل ما يأتي إلى الناس منك، إما تعليم علم، أو حث على خير، من صلة رحم، أو برِّ والدين، أو إصلاح بين الناس، أو نصيحة نافعة، أو رأي مصيب، أو معاونة على بر وتقوى(٤).

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص٣١٣)، وينظر: التحرير والتنوير (٣٩٨/٨ – ٤٠٠).
(٢) ديوان أبي الأسود الدؤلي (ص٣٨١).
(٣) المحاضرات والمناورات، للسيوطي (ص٣٧٠).
(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص٣١٣).

ولما كان لابد من أذية الجاهل، أمر الله تعالى بالإعراض عنه ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ ، وعدم مقابلته بجهله، فمن آذاك بقوله أو فعله لا تؤذه(١).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: "قدم عيينة بن حصن بن حذيفة(٢) فنزل على ابن أخيه الحرِّ بن قيس(٣)، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القرَّاء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباباً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى همَّ به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه -صلى الله عليه وسلم-:﴿ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾ ، وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله"(٤).

نماذج من عفو الرسول صلى الله عليه وسلم تطبيقاً للآية:

ما رواه أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: "كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي، فجبذ بردائه جبذة شديدة، قال أنس: فنظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد أثرت فيها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد، مر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه فضحك، ثم أمر له بعطاء"(٥).

---

(١) المصدر السابق.

(٢) الفزاري، من غطفان، يكنى أبا مالك، وهو من كبار فرسان العرب في الجاهلية. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (٤/٢١).

(٣) الحر بن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، كان عمر بن الخطاب يدخله في مجالسه مع الكبار من الصحابة إكراماً لعلمه وحكمته. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبدالبر (١/٤٠٤).

(٤) صحيح البخاري (٨/٣٠٤-٣٠٥)، كتاب التفسير، باب: ﴿ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾، ح رقم (٤٦٤٢).

(٥) صحيح البخاري (١٠/٥٠٣-٥٠٤) كتاب الأدب، باب: التبسم والضحك، ح رقم (٦٠٨٨).

عن جابر بن عبدالله – رضي الله عنه – أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد، فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه فأدركتهم القائلة في وادٍ كثير العضاة، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتفرَّق الناس يستظلون بالشجر، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة وعلق بها سيفه، ونام نومة، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا، وإذا عنده أعرابي، فقال: إن هذا اخترط علي سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلتاً، فقال: ما يمنعك مني؟ فقلت: الله (ثلاثاً)، ولم يعاقبه، فجلس(١).

ومن عظيم خيره في العفو عفوه عن اليهودية(٢) التي سمته في الشاة بعد اعترافها، وأنه لم يؤاخذ لبيد بن الأعصم(٣) إذ سحره، وقد أعلم به وأوحي إليه بشرح أمره، ولا عتب عليه فضلاً عن معاقبته(٤).

كذلك لم يؤاخذ عبدالله بن أبيّ(٥) وأشباهه من المنافقين بعظيم ما نقل عنهم في جهته قولاً وفعلاً، بل قال لمن أشار بقتل بعضهم: لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه(٦).

---

(١) صحيح البخاري (٦/٩٦) كتاب الجهاد، باب: من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة، ح رقم (٢٩١٠).
(٢) هي زينب بنت الحارث بن سلام. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (١/١٣٩).
(٣) هو رجل من بني رزيق، وهم بطن من الأنصار. المصدر السابق (١/١٣٩).
(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (١/١٣٩).
(٥) ابن سلول الخزرجي، من زعماء المدينة في الجاهلية، رأس المنافقين، أظهر الإسلام وأبطن الكفر بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة. الاستيعاب (٢/٩٤٠).
(٦) المصدر السابق، وينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، لمجموعة من المختصين (٧/٢٩٠٥-٢٩٠٦).

المبحث الثاني: أمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام بالعفو عما يصدر عن أهل الكتاب

أمر الله عز وجل عباده المؤمنين بالصفح والعفو والاحتمال حتى يأتي أمر الله من النصر والفتح، قال تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[1].

يخبر الله تعالى عن حسد كثير من أهل الكتاب، وأنهم بلغت بهم الحال أنهم ودوا ﴿لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا ﴾، وسعوا في ذلك، وأعملوا المكائد، وكيدهم راجع عليهم، فأمرهم الله بمقابلة من أساء إليهم غاية الإساءة بقوله:﴿ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ﴾ ، أي فتجاوزوا عما كان منهم من إساءة وخطأ في رأي اشروا به عليكم في دينكم، إرادة صدكم عنه، ومحاولة ارتدادكم بعد إيمانكم –وعما سلف من قوله لنبيكم صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ﴾(٢). واصفحوا عما كان منهم من جهل في ذلك – حتى يأتي الله بأمره، فحدث لكم من أمره فيكم ما يشاء ويقضي فهم ما يريد، فقضى فيهم تعالى ذكره وأتى أمره، فقال لنبيه صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾[3].

فنسخ الله جل ثناؤه العفو عنهم والصفح، بفرض قتالهم على المؤمنين، حتى تصير كلمتهم وكلمة المؤمنين واحدة، أو يؤدوا الجزية عن يد صغاراً(٤).

---

(١) سورة البقرة: آية ١٠٩.

(٢) سورة النساء: آية ٤٦.

(٣) سورة التوبة: آية ٢٩.

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٥٣٦/١)، تفسير ابن كثير (١٥٨/١)، تيسير الكريم الرحمن (ص٦٢)، تفسير أبي السعود (١٧٤/١-١٧٥)، روح المعاني (٤٨٦/١-٤٨٧).

وقال تعالى أيضاً: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (١).

يخبر تعالى أنه أخذ على بني إسرائيل الميثاق الثقيل المؤكد وذكر صفة الميثاق وأجرهم إن قاموا به وإثمهم إن لم يقوموا به ثم ذكر أنهم ما قاموا به، وذكر ما عاقبهم به، وهي عدة عقوبات:

الأولى: أنا ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾: أي طردناهم وأبعدناهم من رحمتنا.

الثانية: قوله: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾: أي غليظة لا تجدي فيها المواعظ، ولا تنفعها الآيات والنذر.

الثالثة: أنهم ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾: أي ابتلوا بالتغيير والتبديل، فيجعلون للكلم الذي أراد الله معنى غير ما أراده الله ولا رسوله.

الرابعة: أنهم ﴿وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾: فإنهم ذكروا بالتوراة، وبما أنزل الله على موسى، فنسوا حظاً منه، وهذا شامل لنسيان علمه، وأنهم نسوه وضاع عنهم، وشامل لنسيان العمل الذي هو الترك، فلم يوفقوا للقيام بما أمروا به.

الخامسة: الخيانة المستمرة التي ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾: أي خيانة لله ولعباده المؤمنين.

وقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾. أي: فإنهم وفوا بما عاهدوا الله عليه فوفقهم وهداهم للصراط المستقيم.

﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾. أي: لا تؤاخذهم بما يصدر منهم من الأذى الذي يقتضي أن يعفى عنهم، واصفح، فإن ذلك من الإحسان ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ (٢)، قال ابن جرير: يقول الله جل وعز: اعف يا محمد، عن

(١) سورة المائدة: آية ١٣.
(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/٤٦١-٤٦٢)، تفسير أبي السعود (٢/١٨)، التفسير الكبير (٦/٣٢٥)، تيسير الكريم الرحمن (ص٢٢٥-٢٢٦).

هؤلاء اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط أيديهم إليك وإلى أصحابك بالقتل، واصفح لهم عن جرمهم بترك التعرض لمكروههم، فإني أحب من أحسن العفو والصفح إلى من أساء إليه(١).

وقيل: هذه الآية منسوخة بآية السيف: ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾[٢][٣].

والراجح أنها محكمة غير منسوخة(٤).

(١) تفسير ابن جرير (٤/٤٩٨).
(٢) سورة التوبة: آية ٢٩.
(٣) تفسير ابن جرير (٤/٤٩٨)، وينظر: فتح القدير (٢/٢٩).
(٤) ينظر: تفسير ابن جرير (٤/٤٩٨)، الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص٣٨١).

المبحث الثالث: الأمر بالعفو فيما بين المؤمنين

ورد الأمر بالعفو بين المؤمنين والترغيب فيه في صور عدة:

- فتارة يهيج النفوس بذكر الأجر المترتب على العفو قال تعالى: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[(١)].

ذكر الله عز وجل في هذه الآية، مراتب العقوبات، وأنها على ثلاث مراتب: عدل وفضل وظلم.

مرتبة العدل، جزاء السيئة بسيئة مثلها، لا زيادة ولا نقص، فالنفس بالنفس، وكل جارحة بالجارحة المماثلة لها، والمال يضمن بمثله.

ومرتبة الفضل: العفو والإصلاح عن السيئ، ولهذا قال:﴿فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾. يجزيه أجراً عظيماً، وثواباً كثيراً، وشرط الله في العفو والإصلاح فيه، ليدل ذلك على أنه إذا كان الجاني لا يليق العفو عنه، وكانت المصلحة الشرعية تقتضي عقوبته، فإنه في هذه الحال لا يكون مأموراً به.

وفي جعل أجر العافي على الله ما يهيج على العفو، وأن يعامل العبد الخلق بما يجب أن يعامله الله به، فكما يحب أن يعفو الله عنه، فليعف عنهم، وكما يجب أن يسامحه الله فليسامحهم، فإن الجزاء من جنس العمل[(٢)].

- وتارة يعرض بالعفو وأنه يحبه ويخبر أنه لا يجب الظلم ويجوز لمن ظلم أن يقتص، لكن العفو أحب إليه، قال تعالى: ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلۡجَهۡرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ١٤٨ إِن تُبۡدُواْ خَيۡرًا أَوۡ تُخۡفُوهُ أَوۡ تَعۡفُواْ عَن سُوٓءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا قَدِيرًا ﴾[(٣)].

يخبر الله تعالى أنه لا يحب الجهر بالسوء من القول، أي يبغض ذلك ويمقته

---

(١) سورة الشورى: آية ٤٠.

(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص٧٦٠)، الضوء المنير على التفسير (٥/٣١٥).

(٣) سورة النساء: آية ١٤٨-١٤٩.

ويعاقب عليه، ويشمل ذلك جميع الأقوال السيئة التي تسوء وتحزن، كالشتم والقذف والسب ونحو ذلك، فإن ذلك كله من المنهي عنه الذي يبغضه الله.

ويدل مفهوم الآية أنه يحب الحسن من القول كالذكر والكلام الطيب اللين.

وقوله: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ أي: فإنه يجوز له أن يدعو على من ظلمه ويشتكي منه، ولا يزيد على مظلمته، ولا يتعدى بشتمه غير ظالمه، ومع ذلك فعفوه، وعدم مقابلته أولى كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾[(١)].

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾. لما كانت الآية قد اشتملت على الكلام السيئ والحسن والمباح، أخبر تعالى أنه سميع، يسمع أقوالكم، فاحذروا أن تتكلموا بما يغضب ربكم فيعاقبكم على ذلك، وفيه أيضاً ترغيب على القول الحسن، عليم بنياتكم ومصدر أقوالكم، ثم قال تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ﴾. وهذا يشمل كل خير قولي وفعلي، ظاهر وباطن، من واجب ومستحب.

﴿أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ﴾. أي تصفحوا عمن أساء إليكم مع ما سوغ لكم من مؤاخذته وأذن فيها.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾. أتى سبحانه وتعالى بصفة العفو، والقدرة منسوبة له تعالى لتقتدي بسنته، ويتخلق بشيء من صفاته تعالى، والمعنى أي: يكثر العفو عن العصاة من كمال قدرته على المؤاخذة، وجاء بالصفتين على طريق المبالغة، تنبهاً على أن العبد ينبغي أن يكثر منه العفو.

وفي هذه الآية إرشاد إلى التفقه في معاني أسماء الله وصفاته، فإنه لما ذكر عمل الخير والعفو عن المسيء رتب على ذلك بأن أحالنا على معرفة أسمائه، وأن ذلك يغنينا عن ذكر ثوابها الخاص(٢).

- وتارة يحذر مما قد يصرف العبد عن مرضاة الله، ومع هذا يذكر

---

(١) سورة الشورى: آية ٤٠.

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/٤٠٠)، تفسير أبي السعود (١/٦٠٠)، روح المعاني (٦/٢٤٣)، تفسير الكريم الرحمن (ص٢١٢).

بالعفو والمغفرة قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾(١).

هذا تحذير من الله للمؤمنين، من الاغترار بالأزواج والأولاد، فإن بعضهم عدو لكم، يصدونكم عن سبيل الله، ويثبطونكم عن طاعة الله فاحذروهم، لأن النفس مجبولة على محبة الأزواج والأولاد ولو كان فيها ما فيها من المحذور الشرعي، ورغبهم في امتثال أوامره، وتقديم مرضاته بما عنده من الأجر العظيم، ولما كان النهي عن طاعة الأزواج والأولاد، فيما هو ضرر على العبد، والتحذير من ذلك، قد يوهم الغلظة عليهم وعقابهم، أمر تعالى بالحذر منهم، والصفح عنهم والعفو، فقال: ﴿وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾ لأن الجزاء من جنس العمل، فمن عفا، عفا الله عنه، ومن صفح، صفح الله عنه، ومن غفر، غفر الله له، ومن عامل الله فيما يحب، وعامل عباده كما يحبون وينفعهم، نال محبة الله ومحبة عباده(٢).

- وتارة يحث المؤمنين على العفو وأنه لا ينبغي ترك الصلة وخاصة بين الأرحام بمجرد المعصية.

قال تعالى: ﴿ وَلَا يَأۡتَلِ أُوْلُواْ ٱلۡفَضۡلِ مِنكُمۡ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤۡتُوٓاْ أُوْلِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾(٣).

كان من جملة الخائضين في الإفك (مسطح بن أثاثة) (٤) وهو قريب

---

(١) سورة التغابن: آية ١٤.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١١٦/١٢-١١٧)، تفسير أبي السعود (٧٣١/٥)، التفسير الكبير (٥٥٦/١٠)، تيسير الكريم الرحمن (ص٨٦٨).

(٣) سورة النور: آية ٢٢.

(٤) يكنى أبا عباد، واسمه عوف بن أثاثة، شهد بدراً، وتوفي سنة أربع وثلاثين. الاستيعاب (١٣٣٤/٢).

لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان مسطح فقيراً من المهاجرين في سبيل الله، فحلف أبو بكر أن لا ينفق عليه، لقوله الذي قال: فنزلت هذه الآية تنهاهم عن هذا الحلف المتضمن لقطع النفقة عنه ويحثه على العفو والصفح ويعده بمغفرة الله له، إن غفر له، فقال: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. إذا عاملتم عبيده بالعفو والصفح، عاملكم بذلك، فقال أبو بكر -لما سمع هذه الآية-: بلى، والله إني لأحب أن يغفر الله لي فرجع النفقة إلى مسطح(١).

- وتارة يعده من الشمائل الرفيعة التي تسرع بصاحبها إلى جنات الخلود:

قول تعالى: ﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾(٢).

أمر الله تعالى بالمسارعة إلى مغفرته وإدراك جنته التي عرضها السموات والأرض، التي أعدها الله للمتقين، فهم أهلها وأعمال التقوى هي الموصلة إليها، ثم وصف المتقين وأعمالهم فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾. أي: في حال عسرهم ويسرهم، إن أيسروا أكثروا من النفقة، وإن أعسروا لم يحتقروا من المعروف شيئاً ولو قل(٣).

﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾ الكظم: الحبس، أي إذا حصل لهم من غيرهم أذية توجب غيظهم -وهو امتلاء قلوبهم من الحنق الموجب للانتقام بالقول والفعل- هؤلاء يكظمون ما في القلوب من الغيظ ويصبرون عن مقابلة المسيء إليهم(٤).

---

(١) ينظر: الكشاف (٣/٢١٦-٢١٧)، التفسير الكبير (٨/٣٤٩-٣٥٢)، البحر المحيط (٦/٤٠٤)، تفسير أبي السعود (٤/٧٨)، تيسير الكريم الرحمن (ص٥٦٤ - ٥٦٥).
(٢) سورة آل عمران: آية ١٣٣-١٣٤.
(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص١٤٨).
(٤) المصدر السابق.

﴿وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾. أي التاركين عقوبة من استحق مؤاخذته، والعفو أبلغ من الكظم، لأن العفو ترك المؤاخذة مع السماحة عن المسيء، وهذا إنما يكون ممن تحلى بالأخلاق الحسنة، وتخلى عن الأخلاق الرذيلة، وممن تاجر مع الله، وعفا عن عباد الله رحمة بهم، وإحساناً إليهم، وكراهة لحصول الشر عليهم، وليعفوا الله عنه، ويكون أجره على ربه الكريم، لا على العبد الفقير، كما قال تعالى: ﴿فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾[1][2].

- وأخرى يذكر بالفضل وأنه ينبغي لمن كان له به علاقة وصلة أن لا ينسى العفو عنه فهو أقرب للتقوى.

قال تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[3].

أي إذا طلقتم النساء قبل المسيس، وبعد فرض المهر، فللمطلقات من المهر المفروض نصفه، ولكم نصفه، هذا هو الواجب ما لم يدخله عفو ومسامحة، بأن تعفو عن نصفها لزوجها، إذا كان يصح عفوها: ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾. واختلف في المراد به على قولين الأول: الزوج، الثاني: ولي المرأة.

ثم رغب في العفو وأن من عفا كان أقرب لتقواه، لكونه إحساناً موجباً لشرح الصدر، ولكون الإنسان لا ينبغي أن يهمل نفسه من الإحسان والمعروف، وينسى الفضل الذي هو أعلى درجات المعاملة، لأن معاملة الناس فيما بينهم على درجتين: إما عدل وإنصاف واجب، وهو أخذ الواجب وإعطاء الواجب، إما فضل وإحسان، وهو إعطاء ما ليس بواجب والتسامح في الحقوق، فلا ينبغي للإنسان أن ينسى هذه الدرجة ولو في بعض الأوقات وخصوصاً لمن

---

(١) سورة الشورى: آية ٤٠.

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص١٤٨)، وينظر: تفسير أبي السعود (٤١٦/١).

(٣) سورة البقرة: آية ٢٣٧.

بينك وبينه معاملة أو مخالطة، فإن الله مجاز المحسنين بالفضل والكرم، ولهذا قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ (١).

وتارة أخرى يذكر بأنه سبحانه هو العفو الغفور ومع ذلك لا يعاجل بالعقوبة بل يعفو عن عباده.

قال تعالى: ﴿ ۞ ذَٰلِكَ وَمَنۡ عَاقَبَ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيۡهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ﴾ (٢).

إن من جني عليه وظلم، فإنه يجوز مقابلة الجاني بمثل جنايته، فإن فعل ذلك، فليس عليه سبيل، وليس بملوم، فإن بغي عليه بعد هذا، فإن الله ينصره، لأنه مظلوم، فلا يجوز أن يبغى عليه، بسبب أنه استوفى حقه، وإذا كان المجازي غيره بإساءته إذا ظلم بعد ذلك، نصره الله، فالذي بالأصل لم يعاقب أحداً إذا ظلم وجني عليه، فالنصر إليه أقرب.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ﴾. أي يعفو عن المذنبين، فلا يعاجلهم بالعقوبة، ويغفر ذنوبهم فيزيلها، ويزيل آثارها عنهم، فالله هذا وصفه المستقر اللازم الذاتي، ومعاملته لعبادة في جميع الأوقات بالعفو والمغفرة، فينبغي لكم أيها المظلومون المجني عليهم، أن تعفوا وتصفحوا وتغفروا ليعاملكم الله كما تعاملون عباده.

وفي هذا حثاً بليغاً على العفو والمغفرة فإنه تعالى مع كمال قدرته لما كان يعفوا ويغفر فغيره أولى بذلك وتنبيهاً على أنه تعالى قادر على العقوبة إذا لا يوصف بالعفو إلا القادر على ضده(٣).

وتارة يحث على التعافي بين المؤمنين في القتل، ويرغب فيه بالتذكير

---

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن (ص١٠٥)، التفسير الكبير (٢/٤٨٠-٤٨١)، تفسير أبي السعود (١/٢٧٤)، الجامع لأحكام القرآن (٣/٢٠٥-٢٠٨)، تفسير البغوي (١/٢٨٦-٢٨٧).

(٢) سورة الحج: آية ٦٠.

(٣) ينظر: تفسير أبي السعود (٤/٣٠)، فتح القدير (٣/٥٧٩)، تيسير الكريم الرحمن (ص٥٤٣)، التفسير الكبير (٨/٢٤٥).

بالأخوة: قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ (١).

يمتن الله على عباده المؤمنين بأنه فرض عليهم المساواة في القتل، وأن يقتل القاتل على الصفة التي قتل عليها المقتول، إقامة للعدل والقسط بين العباد.

وفي هذه الآية دليل على أن الأصل وجوب القود في القتل، وأن الدية بدل عنه، فلهذا قال: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖ ﴾، فالعفو أن يقبل الدية في العمد، قال علماء التفسير: معنى ذلك أن أهل التوراة كان لهم القتل، ولم يكن لهم غير ذلك، وأهل الإنجيل كان لهم العفو ولم يكن لهم قود، وجعل الله لهذه الأمة لمن شاء القتل ولمن شاء أخذ الدية، ولمن شاء العفو.

وقال قتادة: لم تحل الدية لأحد غير هذه الأمة، وروي عنه أيضاً: أن الحكم عند أهل التوراة كان القصاص أو العفو، ولا أرش بينهم، وعند أهل الإنجيل الدية والعفو ولا أرش بينهم، فخير الله هذه الأمة بين الخصال الثلاث.

وفي قوله ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ ﴾، ترقيق وحث على العفو إلى الدية، وأحسن من ذلك العفو بدون دية(٢).

---

(١) سورة البقرة: آية ١٧٨.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (٢١٦/١)، البحر المحيط (١٥/٢)، تيسير الكريم الرحمن (ص٨٤).

المبحث الرابع: فوائد وثمرات العفو

العفو عن الناس من أَجَل ضروب فعل الخير:

١- أن الله عز وجل أمر المؤمنين بالعفو حتى عن أعداء الله، حتى يذوقوا حلاوة الإيمان ويكون سبب لدخولهم فيه.

٢- العفو من مستلزمات الإحسان، والإحسان أعلى درجات الإيمان.

٣- أن العفو يقوي رابطة التآخي بين أفراد المجتمع، وسبب لإشاعة روح المحبة بينهم.

٤- أن الأمة التي يتحلى أفرادها بالعفو، تسعد في الدنيا والآخرة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

٥- أن العفو مظهر من مظاهر حسن الخلق.

٦- أن من عرف عنه العفو يعظم في قلوب الناس.

٧- ينال العزة في الدنيا والآخرة لقوله صلى الله عليه وسلم: "ولا زاد الله عبداً بعفوه إلا عزاً"(١).

يعظم أجره عند الله عز وجل، قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾(٢).

---

(١) صحيح مسلم (١٦/٣٥٧-٣٥٨)، كتاب البر والصلة، باب: استحباب العفو والتواضع، ح رقم (٦٥٣٥).

(٢) سورة الشورى: ٤٠.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.

وبعد:

فقد خَلُصتُ في الدراسة إلى النتائج التالية:

١- اهتمام الله عز وجل بالعفو، فقد وردت في هذه المادة في القرآن الكريم في نحو ثلاث وثلاثين مرة.

٢- أن العفو من صفات الله تعالى، يحتاجها العبد في كل حين، ولا سبيل إلى نجاته إلا بعفوه ومغفرته.

٣- وردت مادة العفو بمشتقاتها المختلفة بصيغة الأمر، والترغيب فيه في نحو خمس عشرة مرة، مما يدل على أهميته، وبعض هذه الأوامر موجهة للرسول صلى الله عليه وسلم.

٤- أن الله عز وجل جعل أجر العافي عليه، وفي هذا ترغيب للعباد على التحلي بالعفو.

٥- أن الجزاء من جنس العمل فمن عفا يعفو الله عنه.

٦- أن العفو من مستلزمات الإحسان، والإحسان أعلى درجات الإيمان.

٧- أن العفو يقوي رابطة التآخي بين أفراد المجتمع، وسبب لإشاعة روح المحبة بينهم.

٨- أن العفو من صفات المتقين.

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه.

فهرس المصادر والمراجع

١- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم = تفسير أبي السعود، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت٩٨٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة بدون.
٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر القرطبي (ت: ٤٦٣)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الجزري، بيروت، طبعة ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
٤- الإصابة في تمييز الصحابة، للإمام أحمد بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي أحمد معوّض، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، البعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٥- الأعلام ، للزركلي، خير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.
٦- الإنصاف بين الكشف والكشاف في تفسير القرآن العظيم.
٧- آيات عتاب المصطفى في ضوء العصمة والاجتهاد، للدكتور: عويد المطرفي، الناشر: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبدالعزيز، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
٨- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لجابر بن موسى بن عبدالقادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
٩- البحر المحيط، لمحمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي، دراسة وتحليل وتعليق: عادل أحمد عبدالموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٠- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تأليف: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٨١٢هـ)، تحقيق الأستاذ: محمد علي النجار.
١١- التحرير والتنوير ، المعروف بتفسير ابن عاشور، تأليف: الإمام محمد الطاهر ابن عاشور، مؤسة التاريخ، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
١٢- التصاريف لتفسير القرآن مما اشتهبت أسماؤه وتصرفت معانيه، ليحيى بن سلام (ت٢٠٠هـ)، قدمت له: هند شلبي، الشركة التونسية للتوزيع، عام ١٩٧٩م.

١٣- تفسير البيضاوي = أنوار التنزيل، للقاضي البيضاوي، المكتبة الإسلامية، ديار بكر، تركيا.
١٤- التفسير الكبير، مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي، إعداد مكتب تحقيق دار إحياء التراث العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤١٧هـ.
١٥- التفسير المنير في العقيدة و الشريعة والمنهج، تأليف: وهبه الزحيلي، الناشر: دار الفكر (دمشق، سوريا)، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
١٦- التوفيق على مهمات التعريف، لزين الدين محمد المناوي (ت١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
١٧- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط١، ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة.
١٨- جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير ابن جرير، تأليف: أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ.
١٩- جامع البيان في تأويل القرآن، لابي جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
٢٠- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتاب العربي، الطبعة بدون.
٢١- ديوان أبي الأسود الدؤلي، صنفه: أبو سعيد الحسن السكري (ت: ٢٩٠هـ)، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، الناشر: دار مكتبة الهلال.
٢٢- الذريعة إلى مكارم الشريعة، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ)، تحقيق: أبو اليزيد العجمي، دار النشر: دار السلام، القاهرة، عام النشر ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
٢٣- روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني، للعلامة أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت١٢٧٠هـ)، علق عليه: محمد أحمد الأحمد، عمر عبدالسلام، دار إحياء لتراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٢٤- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بإشراف الشيخ: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٥م.
٢٥- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبدالحي بن أحمد بن محمد العكبري الحنبلي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة بدون.

٢٦- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى:٥٤٤هـ)، الناشر : دار الفكر، عام ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
٢٧- صحيح البخاري، بشرح فتح الباري، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، رقم كتبه: محمد فؤاد عبد الباقي، وخرج أحاديثه محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان.
٢٨- صحيح مسلم بشرح الإمام محيي الدين النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.
٢٩- الضوء المنير على التفسير، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، جمعه علي الحمد الصالحي، مؤسسة النور للطباعة ، مكتبة دار السلام القاهرة، ١٤١٥هـ.
٣٠- طبقات المفسرين، لمحمد بن علي بن أحمد شمس الدين الداودي المالكي (ت ٩٤٥ هـ)، مراجعة لجنة من العلماء، إشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة بدون السنة بدون.
٣١- العفو في القرآن، لباسم البحراني، موقع القرآن نور
٣٢- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تأليف: شهاب الدين أحمد بن يوسف بن محمد المعروف بالسمين الحلبي، (ت) ٧٥٦هـ)، تحقيق: محمود محمد السيد الدغيم، صورة المخطوطة المحفوظة في خزانة مكتبة نور عثمانية في استانبول، دار السيد للنشر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٨٧م.
٣٣- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، راعه وعلق عليه الشيخ هشام البخاري، الشيخ خضر عكازي، المكتبة الصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٣٤- الفروق اللغوية ، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، حققه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر ، القاهرة مصر.
٣٥- القاموس المحيط، تأليف: الإمام مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروز آبادي الشافعي، المتوفى سنة ٨١٧ هـ نشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
٣٦- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون التأويل في وجوه التأويل، تأليف: الإمام أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (٤٧٦ - ٥٣٨ هـ) ، رتبه وضبطه وصححه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٣٧- الكليات، معجم في المصطلحات والفروق الفردية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق د. عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
٣٨- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٣٩- المحاضرات والمحاورات، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
٤٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٤١- معالم التنزيل - تفسير البغوي، للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ)، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، دار طيبة للنشر، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ.
٤٢- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، لمحمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
٤٣- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة للعلامة أبي عبد الله محمد ابن أبي بكر الدمشقي، الشهير بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم وعلي محمد، نشر دار الحديث، القاهرة، ط٣، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٤٤- مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الأصفهاني، ت: صفوان عدنان داودي، دار القلم الدار الشامية - دمشق وبيروت، الطبة الأولى، ١٤١٢هـ.
٤٥- الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالسلام محمد، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٤٦- نزهة الأعين النواظر في علم الوجود والنظائر، الجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي المتوفى (٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي ، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
٤٧- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، المؤلف: عدد من المختصين ، بإشراف الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الرابعة.
٤٨- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن أحمد بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٠٦ هـ) ، خرج أحاديثه صلاح ابن محمد بن عويضة، منورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

SOURCE AND REFERENCES

** .1Irshād al-ʿAql al-Salīm ilā Mazāyā al-Kitāb al-Karīm (Tafsīr Abū al-Suʿūd)**, by Abū al-Suʿūd al-ʿImādī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafā (d. 982 AH). Beirut: Dār al-Fikr for Printing, Publishing, and Distribution, n.d.
** .2Al-Istīʿāb fī Maʿrifat al-Aṣḥāb**, by Abū ʿUmar Yūsuf ibn ʿAbd al-Barr al-Qurṭubī (d. 463 AH). Edited by ʿAlī Muḥammad al-Bījāwī. Beirut: Dār al-Jīl, 1st ed., 1412 AH / 1992 CE.
** .3Asad al-Ghābah fī Maʿrifat al-Ṣaḥābah**, by Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Abī al-Karam Muḥammad ibn Muḥammad al-Jazarī. Beirut, 1409 AH / 1989 CE.
** .4Al-Iṣābah fī Tamyīz al-Ṣaḥābah**, by Imām Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī (d. 852 AH). Edited by ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd and ʿAlī Muʿawwaḍ. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1st ed., 1415 AH.
** .5Al-Aʿlām**, by Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd al-Ziriklī al-Dimashqī (d. 1396 AH). Beirut: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn, 15th ed., 2002.
** .6Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr bayna al-Tanzīl wa al-Kashshāf fī Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm.**
** .7Āyāt Aṭāb al-Muṣṭafā fī Ḍawʾ al-ʿIṣmah wa al-Ijtihād**, by Dr. ʿUwēḍ al-Muṭrafī. Jeddah: Faculty of Sharīʿah and Islamic Studies, King ʿAbd al-ʿAzīz University, 3rd ed., 1426 AH / 2005 CE.
** .8Aysar al-Tafāsīr li-Kalām al-ʿAlī al-Kabīr**, by Jābir ibn Mūsā ibn ʿAbd al-Qādir Abū Bakr al-Jazāʾirī. Saudi Arabia: Maktabat al-ʿUlūm wa al-Ḥikam, 5th ed., 1424 AH / 2003 CE.
** .9Al-Baḥr al-Muḥīṭ**, by Muḥammad ibn Yūsuf Abū Ḥayyān al-Andalusī. Edited with study and commentary by ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd and others. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1st ed., 1422 AH.
** .10Baṣāʾir Dhawī al-Tamyīz fī Laṭāʾif al-Kitāb al-ʿAzīz**, by Majd al-Dīn Muḥammad ibn Yaʿqūb al-Fīrūzābādī (d. 812 AH). Edited by Muḥammad ʿAlī al-Najjār.
** .11Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr (Tafsīr Ibn ʿĀshūr)**, by Imām Muḥammad al-Ṭāhir ibn ʿĀshūr. Beirut: Dār Suḥūr,

1st ed., 1420 AH.
** .12Tafsīr al-Qurʾān wa al-Ishārāt ilā Asmāʾihi wa Maʿānīhi**, by Yaḥyā ibn Sallām (d. 200 AH). Presented by Hind Shalabī. Tunis: Dār al-Tanwīr for Distribution, 1979.
** .13Anwār al-Tanzīl (Tafsīr al-Bayḍāwī)**, by al-Qāḍī al-Bayḍāwī. Diyarbakır: al-Maktaba al-Islāmiyya, n.d.
** .14Mafātīḥ al-Ghayb (al-Tafsīr al-Kabīr)**, by Imām Fakhr al-Dīn al-Rāzī. Prepared by the Investigation Bureau of Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 2nd ed., 1417 AH.
** .15Al-Tafsīr al-Munīr fī al-ʿAqīdah wa al-Sharīʿah wa al-Manhaj**, by Wahbah al-Zuḥaylī. Damascus: Dār al-Fikr, 1st ed., 1411 AH.
** .16Al-Tawqīf ʿalā Muhimmāt al-Taʿārīf**, by Zayn al-Dīn Muḥammad al-Manāwī (d. 1031 AH). Cairo: ʿĀlam al-Kutub, 1st ed., 1410 AH / 1990 CE.
** .17Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān**, by ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir al-Saʿdī. Edited by ʿAbd al-Raḥmān ibn Muʿallā al-Luwayḥiq. Riyadh: Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 1420 AH.
** .18Jāmiʿ al-Bayān ʿan Taʾwīl Āy al-Qurʾān (Tafsīr Ibn Jarīr)**, by Abū Jaʿfar Muḥammad ibn Jarīr al-Ṭabarī. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1412 AH.
** .19Jāmiʿ al-Bayān ʿan Taʾwīl al-Qurʾān**, by al-Ṭabarī. Edited by Aḥmad Shākir. Riyadh: Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 1420 AH / 2000 CE.
** .20Al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qurʾān**, by Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī al-Qurṭubī. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, n.d.
** .21Dīwān Abī al-Aswad al-Duʾalī**, compiled by Abū Saʿīd al-Ḥasan al-Sukkarī (d. 290 AH). Edited by Muḥammad Ḥasan al-Yāsīn. Cairo: Maktabat al-Hilāl.
** .22Al-Dharīʿah ilā Makārim al-Sharīʿah**, by Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad al-Rāghib al-Iṣfahānī (d. 502 AH). Edited by Abū al-Yazīd al-ʿAjmī. Cairo: Dār al-Salām, 1428 AH / 2007 CE.
** .23Rūḥ al-Maʿānī fī Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm wa al-Sabʿ al-Mathānī**, by ʿAllāmah Abū al-Faḍl Shihāb al-Dīn al-Ālūsī al-Baghdādī (d. 1270 AH). Commented by Muḥammad Aḥmad al-Aḥmad and ʿUmar ʿAbd al-Salām.

Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1st ed., 1420 AH.
** .24Siyar Aʿlām al-Nubalāʾ**, by Shams al-Dīn Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Dhahabī (d. 748 AH). Edited by a group of scholars under the supervision of Shaykh Shuʿayb al-Arnaʾūṭ. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 3rd ed., 1408 AH / 1985 CE.
** .25Nujūm al-Zāhirah fī Akhbār Miṣr wa al-Qāhirah**, by ʿAbd al-Ḥayy ibn Aḥmad al-Akbari al-Ḥanbalī. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, n.d.
** .26Al-Shifāʾ bi-Taʿrīf Ḥuqūq al-Muṣṭafā**, by Qāḍī ʿIyāḍ ibn Mūsā al-Yaḥṣubī (d. 544 AH). Beirut: Dār al-Fikr, 1409 AH.
** .27Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, with *Fatḥ al-Bārī* commentary by Imām Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī (d. 852 AH). Edited by Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī; ḥadīths reviewed by Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb. Beirut: Dār al-Maʿrifah.
** .28Ṣaḥīḥ Muslim**, with commentary by Imām Muḥyī al-Dīn al-Nawawī. Beirut: Dār al-Maʿrifah, 4th ed., 1418 AH.
** .29al-Ḍawʾ al-Munīr ʿalā al-Tafsīr**, by Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 751 AH). Compiled by ʿAlī al-Ḥamad al-Ṣāliḥī. Cairo: Dār al-Salām, 1987.
** .30Ṭabaqāt al-Mufassirīn**, by Muḥammad ibn ʿAlī ibn Aḥmad Shams al-Dīn al-Dāwūdī al-Mālikī (d. 945 AH). Reviewed by a committee of scholars. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, n.d.
** .31al-ʿAfw fī al-Qurʾān**, by Bāsim al-Baḥrānī. Noor al-Qurʾān Website.
** .32ʿUmdat al-Ḥuffāẓ fī Tafsīr Ashraf al-Alfāẓ**, by Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Yūsuf al-Ḥalabī (d. 756 AH). Edited by Maḥmūd Muḥammad al-Sayyid al-Dughaym. Damascus: al-Sayyid Publishing, 1st ed., 1417 AH / 1987 CE.
** .33Fatḥ al-Qadīr al-Jāmiʿ bayna Fann al-Riwāyah wa al-Dirāyah min ʿIlm al-Tafsīr**, by Muḥammad ibn ʿAlī ibn Muḥammad al-Shawkānī (d. 1250 AH). Edited by Hishām al-Bukhārī and Khāḍir Akāzī. Sidon-Beirut: al-Maktaba al-Sūriyya, 1st ed., 1418 AH.
** .34al-Furūq al-Lughawiyyah**, by Abū Hilāl al-Ḥasan ibn ʿAbd Allāh al-ʿAskarī (d. ca. 395 AH). Edited and annotated by Muḥammad Ibrāhīm Sālim. Cairo: Dār al-ʿĀlam wa al-Thaqāfa.
** .35al-Qāmūs al-Muḥīṭ**, by Majd al-Dīn Muḥammad ibn Yaʿqūb al-Fayrūzābādī (d. 817 AH). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1st ed.
** .36al-Kashshāf ʿan Ḥaqāʾiq al-Tanzīl wa ʿUyūn al-Aqāwīl fī Wujūh al-Taʾwīl**, by Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿUmar al-

Zamakhsharī (476–538 AH). Edited by Muḥammad ʿAbd al-Salām Shāhīn. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya.
** .37al-Kulliyyāt: Muʿjam fī al-Muṣṭalaḥāt wa al-Furūq al-Lughawiyyah**, by Abū al-Baqāʾ Ayyūb ibn Mūsā al-Ḥusaynī al-Kafawī. Edited by Dr. ʿAdnān Darwīsh and Muḥammad al-Maṣrī. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 2nd ed., 1419 AH.
** .38Lisān al-ʿArab**, by Muḥammad ibn Mukarram ibn Manẓūr al-Ifrīqī al-Miṣrī. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 2nd ed., 1418 AH / 1997 CE.
** .39al-Maḥāḍarāt wa al-Mudhākarāt**, by ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī (d. 911 AH). Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1st ed., 1424 AH.
** .40Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, edited by Aḥmad Shākir. Cairo: Dār al-Ḥadīth, 1st ed., 1416 AH / 1995 CE.
** .41Maʿālim al-Tanzīl (Tafsīr al-Baghawī)**, by Imām Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Masʿūd al-Baghawī (d. 516 AH). Edited by Muḥammad ʿAbd Allāh al-Nimr et al. Madīnah: Ṭayyibah Publishing, 4th ed., 1417 AH.
** .42al-Muʿjam al-Mufahras li-Alfāẓ al-Qurʾān al-Karīm**, by Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī. Beirut: Dār al-Fikr & Dār al-Maʿrifah, 4th ed., 1994.
** .43Miftāḥ Dār al-Saʿādah wa Manšūr Wilāyat al-ʿIlm wa al-Irādah**, by Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 751 AH). Edited by Sayyid Ibrāhīm and ʿAlī Muḥammad. Cairo: Dār al-Ḥadīth, 3rd ed., 1418 AH.
** .44Mufradāt Alfāẓ al-Qurʾān**, by al-Rāghib al-Iṣfahānī. Edited by Ṣafwān ʿAdnān Dāwūdī. Damascus & Beirut: Dār al-Qalam & al-Dār al-Shāmiyya, 1st ed., 1412 AH.
** .45al-Nāsikh wa al-Mansūkh**, by Abū Jaʿfar al-Naḥḥās (d. 338 AH). Edited by Muḥammad ʿAbd al-Salām Muḥammad. Kuwait: Maktabat al-Falāḥ, 1st ed., 1408 AH.
** .46Sayd al-Khāṭir**, by Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAlī ibn al-Jawzī (d. 597 AH). Edited by Muḥammad ʿAbd al-Karīm Kāẓim al-Rāḍī. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 1404 AH / 1984 CE.
** .47Ṭarāwat al-Niʿmah fī Faḍāʾil Akhlāq al-Nabī (peace be upon him)**, authored by a group of scholars under the supervision of Shaykh Ṣāliḥ ibn ʿAbd Allāh ibn Ḥumayd. Jeddah: Dār al-Wasīlah, 4th ed.
\ .48al-Nihāyah fī Gharīb al-Ḥadīth wa al-Athar, by Imām Majd al-Dīn Abū al-Saʿādāt al-Mubārak ibn Aḥmad ibn al-Athīr al-Jazarī (d. 606 AH). Edited by Ṣalāḥ ibn Muḥammad ibn ʿUwīḍah, supervised by Muḥammad ʿAlī Bayḍūn. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya, 1st ed., 1418 AH.

فهرس الموضوعات

تم بحمد الله تعالى

